

لسان العرب

(ربا) ربا الشيء يُرَبُّ بُوًّا وُرَبًا ورَبَاءٌ زاد ونما وأرَبَّ يَرَبِّه نَمًّا يَتَّهَمُ وفي التنزيل العزيز ويُرَبِّي الصدقات ومنه أُخِذَ الرَّبِّ بِالحَرَامِ قال ابن تيمية وما آتَيْتُمْ من رِبَاٍّ لِيَرَبُّوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فلا يَرَبُّوا عِنْدَ اللَّهِ قال أبو إسحق يعني به دَفْعَ الإنسان الشيءَ لِيُعَوِّضَ ما هو أَكْثَرُ منه وذلك في أَكْثَرِ التفسير ليس بِحَرَامٍ ولكن لا ثواب لمن زاد على ما أَخَذَ قال والرَّبِّيُّ رِبَاٌّ بِوَاوٍ فَالحَرَامُ كُلُّهُ قَرَضٌ يُؤْخَذُ بِهِ أَكْثَرُ منه أَوْ تُجَرَّرُ بِهِ مَنَفَعَةٌ فَحَرَامٌ وَالَّذِي لَيْسَ بِحَرَامٍ أَنْ يَهَيِّجَهُ الْإِنْسَانُ يَسْتَدْعِي بِهِ ما هو أَكْثَرُ أَوْ يَهْدِيهِ الْهَدْيَةُ لِيُهْدَى لَهُ ما هو أَكْثَرُ مِنْهَا قال الفراء قرئ هذا الحرف لِيَرَبُّوا بِالْيَاءِ وَنَسَبَ الْوَاوِ قَرَأَهَا عاصم والأعمش وقَرَأَهَا أَهْلُ الحِجَازِ لِيَرَبُّوا بِالتَّاءِ مَرْفُوعَةٌ قال وكلُّ صَوَابٍ فَمَنْ قَرَأَ لِتَرْبُو فَالفعل للقوم الذين خوطبوا دل على نصبها سقوط النون ومن قَرَأَهَا لِيَرَبُّوا فمعناه لِيَرَبُّوا ما أَعْطَيْتُمْ مِنْ شَيْءٍ لِتَأْخُذُوا أَكْثَرَ مِنْهُ فَذَلِكَ رِبَاٌّ وَلَيْسَ ذَلِكَ زَكَاةً عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تَرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَتِلْكَ تَرْبُؤٌ بِالضَّعِيفِ وَأَرَبَّى الرَّجُلُ فِي الرَّبِّ بِيُرَبِّي وَالرَّبِّيُّ بِيَّةٌ مِنَ الرَّبِّ بِا مَخْفِةٌ وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ A فِي صَلَاحِ أَهْلِ نَجْرَانَ أَنْ لَيْسَ عَلَيْهِمْ رِبَاٌّ بِيَّةٌ وَلَا دَمٌ قال أبو عبيد هكذا روي بتشديد الباء والياء وقال الفراء إنما هو رِبَاٌّ بِيَّةٌ مَخْفِةٌ أَرَادَ بِهَا الرَّبِّ بِا الَّذِي كَانَ عَلَيْهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالِدَمَاءِ الَّتِي كَانُوا يُطْلَبُونَ بِهَا قال الفراء ومثل الرَّبِّيُّ بِيَّةٌ مِنَ الرَّبِّ بِا حُبِّيَّةٌ مِنَ الْإِدْتِبَاءِ سَمَاعٌ مِنَ الْعَرَبِ يَعْنِي أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا بِهَا بِالْيَاءِ وَحُبِّيَّةٌ وَلَمْ يَقُولُوا رِبَاٌّ وَحُبِّيَّةٌ وَأَصْلُهُمَا الْوَاوُ وَالْمَعْنَى أَنَّهُ أُسْقِطَ عَنْهُمَا مَا اسْتَسْلَفُوهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ سَلَفٍ أَوْ جَنَدٍ مِنْ جَنَابَةِ أُسْقِطَ عَنْهُمْ كُلُّ دَمٍ كَانُوا يُطْلَبُونَ بِهِ وَكُلُّ رِبَاٍّ كَانَ عَلَيْهِمْ إِلَّا رَأْسَ أَمْوَالِهِمْ فَإِنَّهُمْ يَرُدُّونَهَا وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ فِي الْحَدِيثِ وَالْأَصْلُ فِيهِ الزِّيَادَةُ مِنَ رَبَا الْمَالُ إِذَا زَادَ وَارْتَفَعَ وَالاسْمُ الرَّبِّيُّ بِا مَقْصُورٌ وَهُوَ فِي الشَّرْعِ الزِّيَادَةُ عَلَى أَصْلِ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ عَقْدٍ تَبَايَعٍ وَلَهُ أَحْكَامٌ كَثِيرَةٌ فِي الْفِقْهِ وَالَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ رِبَاٌّ بِيَّةٌ بِالتَّشْدِيدِ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَلَمْ يَعْرِفْ فِي اللُّغَةِ قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ سَبِيلُهَا أَنْ تَكُونَ فُجُوءًا مِنْ الرَّبِّ بِا كَمَا جَعَلَ بَعْضُهُمُ السُّرِّيَّةَ فُجُوءًا مِنَ السُّرِّ وَ لِأَنَّهَا أَسْرَى جَوَارِي الرَّجُلِ وَفِي حَدِيثِ طَاهِرَةَ مِنْ أَبِي فَعَلِيهِ الرَّبِّيُّ بِيَّةٌ أَيْ مِنْ تَقَاعَدٍ عَنْ أَدَاءِ الزَّكَاةِ فَعَلِيهِ الزِّيَادَةُ فِي الْفَرِيضَةِ الْوَاجِبَةِ عَلَيْهِ كَالْعُقُوبَةِ لَهُ وَيُرْوَى مِنْ أَقْرَبٍ بِالْجِزْيَةِ فَعَلِيهِ الرَّبِّيُّ بِيَّةٌ أَيْ مِنْ امْتِنَاعٍ عَنِ الْإِسْلَامِ لِأَجْلِ الزَّكَاةِ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْجِزْيَةِ أَكْثَرُ مِمَّا

يجب عليه بالزكاة وأرّبى على الخمسين ونحوها زاد وفي حديث الأَنْصار يوم أُحُدٍ لئن
أَصَبْنَا مِنْهُمْ يَوْمًا مِثْلَ هَذَا لَنُزِرَنَّ بِهِمْ فِي التَّمْثِيلِ أَي لَنَزِرَ يَدَنٌ
وَلَنُضَاعِفَنَّ الْجَوْهَرِيَّ الرَّبَّيَا فِي الْبَيْعِ وَقَدْ أَرَبَى الرَّجُلُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ أَجْبَى فَقَدْ
أَرَبَى وَفِي حَدِيثِ الصَّدَقَةِ وَتَرَبُّو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ وَرَبَّيَا
السُّوَيْقُ وَنَحْوَهُ رُبُّوًّا صُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ فَانْتَفَخَ وَقَوْلُهُ D فِي صِفَةِ الْأَرْضِ
أَهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ قِيلَ مَعْنَاهُ عَظُمَتْ وَانْتَفَخَتْ وَقُرئُ وَرَبَّتْ فَمَنْ قَرَأَ وَرَبَّتْ
فَهُوَ رَبَّيَا يَرُبُّو إِذَا زَادَ عَلَى أَيِّ الْجِهَاتِ زَادَ وَمَنْ قَرَأَ وَرَبَّتْ بِالْهَمْزِ فَمَعْنَاهُ
ارْتَفَعَتْ وَسَابَّ فَلَانًا فَأَرَبَى عَلَيْهِ فِي السَّبَابِ إِذَا زَادَ عَلَيْهِ وَقَوْلُهُ D
فَأَخَذَهُمْ أَخَذَةً رَابِيَةً أَي أَخَذَةً تَزِيدُ عَلَى الْأَخَذَاتِ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ أَي
زَائِدَةً كَقَوْلِكَ أَرَبَيْتَ إِذَا أَخَذْتَ أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَيْتَ وَالرَّبُّو
وَالرَّبُّوَةُ الْبُهْرُ وَانْتِفَاخُ الْجَوْفِ أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَدُونَ جُذُوءٍ
وَابْتِهَارٍ وَرَبُّوَةٍ كَأَنْزَكُمَا بِالرَّبِّيقِ مُخْتَلِفَانِ أَي لَسْتَ تَقْدِرُ عَلَيْهَا إِلَّا
بَعْدَ جُذُوءٍ عَلَى أَطْرَافِ الْأَصَابِعِ وَبَعْدَ رَبُّوٍ يَأْخُذُكَ وَالرَّبُّوَةُ النَّفْسُ
الْعَالِي وَرَبَّيَا يَرُبُّو رَبُّوًا أَخَذَهُ الرَّبُّوُ وَطَلَبْنَا الصَّيْدَ حَتَّى تَرَبَّيْنَا
أَي بُهْرْنَا .

(* قوله « حتى تربينا أي بهرنا » هكذا في الأصل) وفي حديث عائشة B ها أن النبي A
قال لها ما لي أراك حَشِييًا رَابِيَةً أَرَادَ بِالرَّابِيَةِ الَّتِي أَخَذَهَا الرَّبُّوُ وَهُوَ
الْبُهْرُ وَهُوَ النَّهْيُ وَتَوَاتُرُ النَّفْسِ الَّذِي يَعْضُ لِلْمُسْرَعِ فِي مَشْيِهِ
وَحَرَكَتِهِ وَكَذَلِكَ الْحَشِيَا وَرَبَّيَا الْفَرَسِ إِذَا انْتَفَخَ مِنْ عَدُوٍّ أَوْ فَرَعَ قَالَ
بِشْرِ بْنِ أَبِي خَازِمٍ كَأَنَّ حَفِيْفَ مُنْذُخْرِهِ إِذَا مَا كَتَمَنَ الرَّبُّوُ كَبِيرُ
مُسْتَعَارٌ وَالرَّبُّيَا الْعَيْنَةُ وَهُوَ الرَّبُّمَا أَيْضًا عَلَى الْبَدَلِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ وَتَثْنِيَّتُهُ
رَبَّوَانٍ وَرَبَّيَانٍ وَأَصْلُهُ مِنَ الْوَاوِ وَإِنَّمَا تُنْزِي بِالْيَاءِ لِلِإِمَالَةِ السَّائِغَةِ فِيهِ مِنْ أَجْلِ
الْكُسْرَةِ وَرَبَّيَا الْمَالُ زَادَ بِالرَّبِّيَا وَالْمُرُوبِيُّ الَّذِي يَأْتِي الرَّبَّيَا وَالرَّبُّوُ
وَالرَّبُّوَةُ وَالرَّبُّوَةُ وَالرَّبُّوَةُ وَالرَّبُّوَةُ وَالرَّبُّوَةُ وَالرَّبُّوَةُ وَالرَّبُّوَةُ
وَالرَّبُّوَةُ كُلُّ مَا ارْتَفَعَ مِنَ الْأَرْضِ وَرَبَّيَا قَالَ الْمُثَقِّبُ الْعَبْدِيُّ عَلَاوَنَ
رَبَّوَةً وَهَبِطَنَ غَيْبًا فَلَامَ يَرْجِعُونَ قَائِمَةً لِحَيْنٍ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ
يَفُوتُ الْعَشَنِّقَ إِلْجَامُهَا وَإِنَّهُ هُوَ وَافَى الرَّبَّيَا الْمَدِيدَا الْمَدِيدَ صِفَةً
لِلْعَشَنِّقِ وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِلرَّبَّيَا عَلَى أَنْ يَكُونَ فَعِيلًا فِي مَعْنَى مَفْعُولَةٍ
وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى الْمَعْنَى كَأَنَّهُ قَالَ الرَّبُّوُ الْمَدِيدَ فَيَكُونُ حِينَئِذٍ فَاعِلًا
وَمَفْعُولًا وَأَرَبَى الرَّجُلُ إِذَا قَامَ عَلَى رَابِيَةٍ قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ يَصِفُ بَقْرَةً يَخْتَلِفُ

الذِّئْبُ إِلَى وَلَدِهَا تُرْبِي لَه فَهَوَ مَسْرُورٌ بَطْلَاعَتِهَا طَوَّارًا
تَنَاسَاهُ فَتَعْتَكِرُ فِي الْحَدِيثِ الْفِرْدَوْسُ رِبْوَةَ الْجَنَّةِ أَيَّ أَرْفَعُهَا ابْن
دُرَيْدٍ لِفُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ رِبَاءٌ بِالْفَتْحِ وَالْمَدِّ أَيَّ طَوَّلُ فِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ كَمَا ثَلَّ
جَنَّةٌ بِرِبْوَةٍ وَالِاخْتِيَارِ مِنَ اللُّغَاتِ رِبْوَةٌ لِأَنَّهَا أَكْثَرُ اللُّغَاتِ وَالْفَتْحُ لُغَةٌ
تَمِيمٌ وَجَمَعَ الرِّبْوَةَ رُبِيٌّ وَأَنْشَدَ وَلا حَ إِذْ زَوَّزَى بِهِ الرِّبِيُّ
وَزَوَّزَى بِهِ أَيَّ انْتَصَبَ بِهِ قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ الرِّبَا وَابْنِي مَا أَشْرَفَ مِنَ الرِّبَا
مِثْلُ الدِّكْدَاكَةِ غَيْرَ أَنَّهَا أَشَدُّ مِنْهَا إِشْرَافًا وَهِيَ أَسْهَلُ مِنَ الدِّكْدَاكَةِ
وَالدِّكْدَاكَةُ أَشَدُّ اِكْتِنَازًا مِنْهَا وَأَغْلَظُ وَالرِّبَا بِيَّةٌ فِيهَا خُورَةٌ
وَإِشْرَافٌ تُنْذِرُ أَجْوَدَ الْبَقْلِ الَّذِي فِي الرِّبَا وَأَكْثَرَهُ يَنْزِلُهَا النَّاسُ
وَيُقَالُ جَمَلٌ صَعْبٌ الرِّبَا أَيَّ لَطِيفُ الْجُفْرَةِ قَالَ ابْنُ شَمِيلٍ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ
وَأَصْلُهُ رِبْوَةٌ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ هَلْ لَكَ يَا خَدْلَةَ فِي صَعْبِ الرِّبَا
مُعْتَرِمٌ هَامَتُهُ كَالْحَيْحِيَّةِ ؟ وَرِبْوَتُ الرِّبَا بِيَّةٌ عِلَاقَتُهَا وَأَرْضُ مُرْبِيَّةٌ
طَيِّبَةٌ وَقَدْ رِبْوَتُ فِي حَجْرِهِ رِبْوًا وَرِبْوًا الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ وَرِبْيَتُ
رِبَاءٌ وَرِبْيًا كِلَاهُمَا نَشَأَتُ فِيهِمُ أَنْشَدَ اللَّحْيَانِيُّ لِمَسْكِينِ الدَّارِمِيِّ ثَلَاثَةَ أَمْلاكِ
رِبْوًا فِي حُجُورِنَا فَهَلْ قَائِلٌ حَقًّا كَمَنْ هُوَ كَاذِبٌ ؟ هَكَذَا رَوَاهُ رِبْوًا عَلَى
مِثَالِ غَزْوٍ وَأَنْشَدَ فِي الْكَسْرِ لِلْسَّمْوِ أَلْ بِنِ عَادِيَاءَ نِطْفَةَ مَّاءٍ خُلِقَتْ
يَوْمَ بُرِيَّتُ أَمْرَتُ أَمْرَهَا وَفِيهَا رِبْيَتُ كَذَّهَا [] تَحْتَ سِتْرِ خَفِيٍّ
فَتَجَاوَيْتُ تَحْتَهَا فَخَفِيَّتُ وَلِكُلِّ مَنْ رَزَقَهُ مَا قَضَى إِلَهُ وَإِنْ حُكَّ
أَنْفَهُ الْمُسْتَمِيَّتُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ رِبْيَتُ فِي حَجْرِهِ وَرِبْوَتُ وَرِبْيَتُ أَرْبَى رِبَاً
وَرِبْوًا وَأَنْشَدَ فَمَنْ يَكُ سَائِلًا عَنِّي فَإِنِّي بِمَكَّةَ مَنزِلِي وَبِهَا رِبْيَتُ
الْأَصْمَعِيُّ رِبْوَتُ فِي بَنِي فُلَانٍ أَرْبُو نَشَأَتُ فِيهِمُ وَرِبْيَتُ فُلَانًا أَرْبِيهِ
تَرْبِيَّةً وَتَرْبِيَّتُهُ وَرِبْيَتُهُ وَرِبْيَتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدِ الْجَوْهَرِيِّ رِبْيَتُهُ
تَرْبِيَّةً وَتَرْبِيَّتُهُ أَيَّ غَذَوْتُهُ قَالَ هَذَا لِكُلِّ مَا يَنْمِي كَالْوَلَدِ وَالزَّرْعِ
وَنَحْوِهِ وَتَقُولُ زَنْجَبِيلٌ مُرْبِيٌّ وَمُرْبِيٌّ أَيَّ مَعْمُولٌ بِالرِّبَا وَالْأَرْبِيَّةُ
بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ أَصْلُ الْفَخْدِ وَأَصْلُهُ أَرْبُوَّةٌ فَاسْتَنْقَلُوا التَّشْدِيدَ عَلَى الْوَاوِ وَهُمَا
أَرْبِيَّتَانِ وَقِيلَ الْأَرْبِيَّةُ مَا بَيْنَ أَعْلَى الْفَخْدِ وَأَسْفَلَ الْبَطْنِ وَقَالَ
اللَّحْيَانِيُّ هِيَ أَصْلُ الْفَخْدِ مِمَّا يَلِي الْبَطْنَ وَهِيَ فُعْلِيَّةٌ وَقِيلَ الْأَرْبِيَّةُ قَرِيبَةٌ مِنَ
الْعَاذَةِ قَالَ وَلِلْإِنْسَانِ أَرْبِيَّتَانِ وَهُمَا الْعَاذَةُ وَالرُّفْعُ تَحْتَهَا وَأَرْبِيَّةُ
الرَّجُلِ أَهْلُ بَيْتِهِ وَبَنُو عَمِّهِ لَا تَكُونُ الْأَرْبِيَّةُ مِنْ غَيْرِهِمُ قَالَ الشَّاعِرُ وَإِنِّي
وَسَطَ نَعْلَابَةَ بِنِ عَمْرٍو بِلَا أَرْبِيَّةَ نَبَيْتَتُ فُرُوعًا وَيُقَالُ جَاءَ فِي أَرْبِيَّةٍ

من قومه أَيْ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ وَبَنِي عَمِّهِ وَنَحْوِهِم وَالرَّبُّوُ الْجَمَاعَةُ هُم عَشْرَةُ آلَافٍ
كَالرُّبَّةِ أَبُو سَعِيدِ الرَّبُّوَةُ بِضَمِّ الرَّاءِ عَشْرَةُ آلَافٍ مِنَ الرِّجَالِ وَالْجَمْعُ الرَّبُّوِيُّ قَالَ
الْعَجَّاجُ بَيِّنَاتًا هُمُومٌ يَنْتَظِرُونَ الْمُنْذِقَ ضَى مِّنْهَا إِذَا هُنَّ أَرَاعِيْلُ رُبِّي
وَأَنْشُدُ أَكَلْنَا الرَّبِّيَّ يَا أُمَّمَّ عَمْرُوٍ وَمَنْ يَكُنْ غَرِيْبًا بِأَرْضٍ يَأْكُلُ
الْحَشَرَاتِ وَالْأَرْبَاءِ الْجَمَاعَاتِ مِنَ النَّاسِ وَاحِدُهُمْ رَبُّوٌ غَيْرُ مَهْمُوزٍ أَبُو حَاتِمِ الرَّبِّيُّ
ضَرَبَ مِنَ الْحَشَرَاتِ وَجَمَعَهُ رَبُّوِيُّ قَالَ الْجَوْهَرِيُّ الْإِرْبَانُ بِكَسْرِ الِهْمْزَةِ ضَرَبَ مِنَ السَّمَكِ وَقِيلَ
ضَرَبَ مِنَ السَّمَكِ بَيْضٌ كَالدُّوْدِ يَكُونُ بِالْبَصْرَةِ وَقِيلَ هُوَ زَبْدٌ عَنِ السِّيرَافِيِّ وَالرَّبُّوِيُّ
دُوَيْبِيَّةٌ بَيْنَ الْفَأْوَرَةِ وَأُمَّمَّ حُبَيْبِيْنِ وَالرَّبُّوِيُّ مَوْضِعٌ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ قَضَيْتُنَا عَلَيْهِ
بِالْوَاوِ لَوْجُودِنَا رَبُّوْتُ وَعَدْمُنَا رَبِّيْتُ عَلَى مِثَالِ رَمَيْتِ